

تقرير المدير العام

القرار :

أولاً : الإحاطة بما تضمنه تقرير المدير العام ومرفقه .
ثانياً : 1 / الموافقة على تجاوز إتمادات البند (10) مكافآت شاملة لموظفين مؤقتين المدرجة بالباب الأول بموازنة الإدارة العامة للدورة المالية لعامي 1976 و 1977 م بمبلغ : 90180 دولار أمريكي لمقابلة احتياجات مكتب المدير العام والأمانة العامة للمجلس التنفيذي من الموظفين المؤقتين .
2 / يؤخذ هذا التجاوز من وفورات سائر بنود الباب الأول بموازنة المنظمة للدورة المالية لعامي 1976 و 1977 م .

ثالثاً : يؤكد المجلس قرار المؤتمر العام الرابع م ع / د ع 4 (1975) / ق 12 (خامسا) بدعوة الإدارة العامة أن تراعي عند شغل الوظائف الشاغرة بها أن توزع الوظائف قدر الإمكان بين مواطني الدول العربية والنظر في تيسير شروط شغل تلك الوظائف في المنظمة وأجهزتها بالنسبة لمواطني بعض الدول العربية التي تستدعي ظروفها ذلك .

وإيماناً من المجلس بضرورة المشاركة العربية الواسعة في أعمال المنظمة من مواطني جميع الدول العربية وإتاحة الفرصة أمام الكفايات العربية للتدريب ثم العودة بخبرة نافعة الى بلادها ثانية ، يدعو المجلس الإدارة العامة مراعاة ما جاء في قرار المؤتمر العام الرابع بالتيسير في شروط شغل الوظائف لبعض مواطني الدول العربية التي تقتضي ظروفها ذلك التيسير مع ضرورة الإلتزام بالمؤهل العلمي كأساس لشغل الوظائف وأن يكون التيسير في عدد سنوات الخبرة المطلوبة لشغل الوظيفة، وأن يكون الترشيح لشغل الوظيفة من الدولة المعنية ، وأن تكون أولوية مراعاة هذه التيسيرات لأبناء الدول التي ليس من بين أبنائها موظفون بالمنظمة .

رابعا : أن تعمل الإدارة العامة وفق الضوابط التالية :

- 1 / أن تقتصر الوظائف الدائمة على الحد الأدنى الهيكلي لوظائف المنظمة .
- 2 / التوسع في التعيين المؤقت وفقا لما تقتضي به الأنظمة سواء عن طريق التعيين المؤقت أو طريق الإستعارة حتى يمكن تقادي تضخم الإدارة عاما بعد عام بالموظفين الدائمين ومدى بكفاءات جديدة من الدول الأعضاء مع الإلتزام بأحكام نظام الموظفين في هذا الشأن .
- 3 / التأكيد على المؤهل العلمي اللازم توافره لشغل الوظائف طبقا لنظام الموظفين .
- 4 / أن تراعي لجنة شؤون الموظفين عند النظر في شغل الوظائف أن تكون الأفضلية لطلبات التوظيف التي تكون معتمدة من اللجان الوطنية أو من وزارات الخارجية (بالنسبة للدول التي لم تشكل لجانا وطنية) أو من المندوب الدائم للدولة لدى المنظمة أو من يقوم مقامه .

خامسا : دعوة الإدارة العامة لإعداد تصوراتها بشأن إستحداث وحدات عمل في المجالات التي تمارسها تحت برامج مختلفة ، مثل التعليم العالي والتعليم الفني والتنمية والشباب ... ومواصفات تلك الوحدات وتكلفتها المالية للعرض على المجلس في دورة قادمة تمهيدا للعرض على المؤتمر العام القادم .

سادسا : 1/ دعوة الإدارة العامة للإسراع ببذل المزيد من الجهد لوضع إتفاقية مزايا وحصانات جامعة الدول العربية موضع التطبيق الفعلي على المنظمة وفقا لمعادلات الوظائف التي تقدمت بها المنظمة مع وضع الأسس والضوابط التي تمكن من تطبيق أحكام هذه الإتفاقية أيضا على أعضاء المجلس التنفيذي والمؤتمر العام .

2/ مناقشة حكومة جمهورية مصر العربية لإتخاذ ما يلزم من إجراءات لوضع الإتفاقية موضع التطبيق العملي على المنظمة وموظفيها ومجلسها التنفيذي ومؤتمرها العام وإخطار المنظمة في أسرع وقت ممكن بما يفيد تنفيذ ذلك وفاء بما التزمت به أمام المؤتمر العام الثالث والمؤتمر العام الرابع .

سابعا : الإحاطة بإتجاه الإدارة العامة نحو إجراء دراسة حقلية حول أوضاع الموظفين لعرضها على المجلس في دورته القادمة .

ثامنا : 1/ الإبقاء على أسلوب متابعة تنفيذ البرامج المتبع حاليا من حيث إعداد تقرير كل ستة أشهر عن متابعة ما تم تنفيذه من برامج المنظمة يعرض في كل دورة من دورات المجلس .

2/ دعوة المدير العام لتقديم تقرير المجلس التنفيذي في دورته المقبلة يتضمن تقويما لتنفيذ برامج المنظمة عن عامي 1974 و 1975 م وأن يقدم مثل هذا التقرير مستقبلا الى المجلس في دورته التي تعقد في منتصف العام الأول من الدورة المالية يتضمن تقويما لبرامج المنظمة في الدورة المالية السابقة .

تاسعا : 1/ دعوة المدير العام الى تشكيل هيئة أمناء لتخطيط السياسة الخارجية للثقافة العربية وتقوم الهيئة بوضع مشروع لائحتها الداخلية وتحديد الإختصاصات والمهام والأهداف وتسترشد بالإتجاهات والأفكار التي وردت في تقرير المدير العام الى المجلس التنفيذي في دورته السابعة عشرة مع ما تراه من تعديلات وإضافات في ضوء المناقشات التي دارت حول الموضوع .

2/ دعوة المدير العام الى إتخاذ الإجراءات اللازمة لإنشاء صندوق التنمية الثقافية العربية (في الخارج) .

3/ دعوة الدول العربية الأعضاء في المنظمة لتمويل إنشاء مطبعة خاصة بالمنظمة نظرا للضرورة العاجلة والملحة وتقويض المدير العام لإتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق ذلك .

4/ دعوة المدير العام الى تقديم تقرير الى المجلس التنفيذي في دورته المقبلة عما تم تنفيذه من التوصيات (1 . 2 . 3) .

عاشرا : تقديم الشكر الى المدير العام ومعاونيه على الجهود المقدرة التي بذلت فيما بين دورتي إنعقاد المجلس .

حادي عشر : تقديم الشكر الى المدير العام لليونسكو والى المجلس التنفيذي لليونسكو لتعاونهما الدائم مع المنظمة في تحقيق رسالتها وإهتمامها بالقضايا المشتركة بين المنظمين ، ومناشدة الدول العربية مواصلة دعم المنظمة الدولية لتأدية رسالتها الإنسانية ، مع تأكيد أهمية العمل المشترك والتنسيق بين نشاطات المنظمة العربية واليونسكو في مجال التربية والثقافة والعلوم في المنطقة العربية .